

حكم خروج المحادة | | فتاوى عامة | | د. سامي الواكد

سامي بن صالح الواكد

سائلة تسأل تقول في فترة الحداد فهل يجوز لها الخروج من بيتها الى بيت ولدها وهل يجوز لها الخروج الى البر الجواب الحمد لله المحادة وهي المعتدة في عدة الوفاة - [00:00:00](#)

يجب عليها البقاء في بيتها حتى تنتهي مدة الحداد قال الله تعالى والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا واما اذا انتهت المدة فلا حرج عليها في الخروج - [00:00:22](#)

واما في مدة العدة والحداد فانها لا تخرج الا للضرورة مستشفى او حاجة ملحة واما مجرد الزيارات لبيت الولد وللبر وما اشبه ذلك فان هذا ينافي الحداد الذي امر الله تبارك وتعالى به والواجب عليها الامتنال - [00:00:44](#)

ان تبقى في بيتها ولا تخرج الا للضرورة او حاجة ملحة والله اعلم - [00:01:08](#)